

## الشرح الكبير

وهي عبادة مفقودة في غيرها .

( و ) ندب ( رفع يديه في أولاه ) أي أولى التكبير وهي تكبيرة الإحرام ( فقط ) ورفعها مكرهه أو خلاف الأولى ( وقراءتها ) أي صلاة العيد ( بكسح ) في الأولى ( والشمس ) في الثانية .

( و ) ندب ( خطبتان ) لها ( كالجمعة ) أي كخطبتها في الصفة من الجلوس في أوله وبينهما والجهر وغير ذلك مما مر .

( و ) ندب ( سماعهما ) أي استماعهما أي الإنصات وإن لم يسمع .

( و ) ندب ( استقباله ) أي الخطيب حال الخطبة .

( و ) ندب ( بعديتهما ) أي كونهما بعد الصلاة والراجح سنية البعدية ( وأعيدتا ندبا ) إن قدمتا ( وقرب ذلك ) .

( و ) ندب ( استفتاح ) لها ( بتكبير و ) ندب ( تخللها به ) أي بالتكبير ( بلا حد ) في الاستفتاح بسبع والتخلل بثلاث كما قيل .

ونذب لسامعه تكبيره سرا .

( و ) ندب إقامة من لم يؤمر بها ( أي بالجمعة وجوبا من صبي وعبد وامرأة ومسافر لصلاة العيد ( أو ) يؤمر بها ولكن ( فاتته ) صلاة العيد مع الإمام فيندب له